

# هل تقسيم النووي للبدع إلى خمسة أقسام صحيح؟ وهل يعارض الحديث كل بيعة ضالة؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول فصل النووي رحمه الله في شرحه موضوع البدعة الى خمسة اقسام جعلها بدعة واجبة ومثل لها بنظم ادلة المتكلمين على الملاحة. وبيعة مندوبة ومثل لها بتصنيف كتب العلم. وبيعة مباحة - 00:00:00

امثل لها في البسط في الوان الطعام. والرابع والخامس البدعة المكرروحة والمحرمة. السؤال هل هذا صحيح؟ وهل يعارض هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم كل بيعة ضالة؟ نعم هذا يعارض قول الرسول صلى الله عليه وسلم كل بيعة ضالة. تقسيم - 00:00:25

البدعة الى هذه الاقسام ما انزل الله به من سلطان. البدعة بيعة خلاص بيعة ضالة اذا كانت في الدين لعهد الدين اما البدعة في العادات والملابس والمراكب هذا الاصل فيها الاباحة ما فيها بيعة - 00:00:45

الا اذا دل دليل الاصل في الاطعمة والملابس والمنافع الاباحة الا ما دل الدليل على تحريمه والاصل في العبادات التوقيف الا ما دل الدليل على مشروعيته. هذه هي القاعدة وهذه التقسيمات لا اصل لها. البدعة كلها ضالة وليس فيها شيء واجب ولا شيء والذى ذكره هذه سنن ما هي ما هي بعد - 00:01:05

الرد على المبتدة والرد على اهل الضلال هذا من السنة شرعه الله رد على الكفار ورد على المشركين واهل العلم يردون عليهم هذا من هذا من الجهاد. قال تعالى يا ايها النبي جاهدوا الكفار والمنافقين. فجهاد - 00:01:35

الكافر بالسلاح وجihad المنافقين بالدليل باللسان الله جل وعلا يقول لنبيه فلا تطع الكافرين وجاهدهم به يعني بالقرآن جاهدهم به جهادا وذلك برد شبهاتهم وضلالاتهم فهذا ليس بيعة هذا سنة بل هذا واجب - 00:01:56

على من يستطيع نعم - 00:02:24